

التغيرات التي لا تؤثر في شخصية الدولة

ويقصد بها التعديلات التي تؤثر على احد العناصر المكونة للدولة (الشعب - الاقليم - الحكومة)

- 1- التغيرات التي تمس عنصر السيادة (الحكومة) واذا حدثت هذه التغيرات لا تؤثر على المركز القانوني للدولة اذا كانت بطريقة دستورية او غير دستورية عن طريق العنف ، وتبقى الحكومة الجديدة مسؤولة عن تصرفات الحكومة السابقة كالمعاهدات لكن هناك معاهدات لا يمكن ان تستمر اذا كانت لصالح النظام السابق اما ما يخص الالتزامات المالية كالقروض اذا كانت لمصلحة عامة يتم الالتزام بها واذا كانت لمنفعة النظام السابق لا يتم الالتزام بها .
- 2- التغيرات التي تمس السكان : - هذه التغيرات ان كانت كمية او كيفية لا تؤثر على شخصية الدولة القانونية .
- 3- التغيرات التي تمس الاقليم : - اذا حدثت تغيرات تمس الاقليم بالزيادة او النقصان لا تؤثر بشرط عدم زوال كل الاقليم .

الاثار التي تترتب على التغيرات الاقليمية

الميراث الدولي ويقصد به انتقال اقليم من سيادة دولة الى اخرى واطلق عليه اصطلاح (الميراث الدولي) لكن تغير هذا الاصطلاح مع الوقت من قبل لجنة القانون الدولي رقم 56 الى اصطلاح الخلافة .

اولا : - اثر التغيرات الاقليمية الجزئية بالمعاهدات : -

- 1 - حالة الضم : - هل يلتزم الاقليم بالمعاهدات اذا انفصل والتحق بدولة اخرى القاعدة العامة لا يلتزم الاقليم على قاعدة عدم المسؤولية الشخصية الا عما انعقد بإرادته لكن الاستثناء من هذه القاعدة اذا كانت المعاهدة تخص ذات الاقليم مثل معاهدات الحدود والملاحة .
- 2 - الاستقلال ونشوء دولة جديدة : - اذا تكونت دولة جديدة تكون بحل من المعاهدات باستثناء المعاهدات التي تخص ذات الاقليم كالحدود والملاحة

3 - العمل الدولي : - وهو خاص بالدول المستقلة حديثا ويختلف هذا من دولة الى اخرى اما ان ترفض المعاهدات او تعلن التزامها بالمعاهدات .